

وزارة التربية والتعليم
قرار وزاري رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠١٤
 بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢١

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
 ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ;
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ;
 وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ;
 وتحقيقاً لصالح العام :

قرر :

(المادة الأولى)

يستولى مؤقتاً لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة الدقهلية - لمدة ثلاثة سنوات على كامل العقار الذي تشغله مدرسة أحمد شوقي العريان الإعدادية الخاصة المعانة - رقم تعريفى (١٢٠٩٤٥٤) والكائن بقرية رأس الخليج - مركز شرين - محافظة الدقهلية ، ومساحته (٦٧١٨٠٢م^٢) ، وحدوده كالتالى :

الحد الشمالي : بطول ٣٧ متراً جار ملاصق بطول ١٠٥ متر ، وطريق أسفلت عرض ٥ أمتار .

الحد الشمالي الشرقي : بطول ٤٤ متراً شارع ترابي بعرض ٤ أمتار .

الحد الجنوبي : بطول ٣٣,٣٠ متر جار ملاصق (حظيرة مواشى ، وجار سكنى) .

الحد الجنوبي الغربى : بطول ١١,٣٥ متر (حظيرة مواشى وحارة عرضها ٤ أمتار) .

الحد الغربى : بطول ٢٨,٦٠ متر شارع ترابي عرضه ٦ أمتار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم
 أ. د / محمود أبو النصر